

العودة إلى ألمانيا

الحالات التالية ممكنة:

1. تمّ منحكم صفة اللاجئ أو الحماية الفرعية ولم يتمّ حتى الآن إلغاء أو سحب وضع الحماية بشكل نهائي.
 2. أنتم موجودون في الخارج منذ أقلّ من ستّة أشهر وفقدتم بطاقة الإقامة الإلكترونية (البطاقة البلاستيكية) /جواز السفر أو سُرقت هذه الوثائق منكم.
- الرجاء الانتباه إلى أن دائرة الأجانب المسؤولة في ألمانيا توافق فقط على منحكم التأشيرة في الحالات التي لا يزال فيها الهدف من إقامتكم الطويلة الأمد في ألمانيا صالحاً.

عليكم الحضور شخصياً إلى موعد السفارة لتقديم الطلب، حيث يجب تقديم المستندات التالية:

- **إستمارة طلب** VIDEX، معبأة وموقعة (توقع طلبات الأطفال من قبل أحد الوالدين (الأم/الأب) الذي سيرافقهم في السفر)
- **صور شخصية: عدد (2)،** بيومترية بحجم 35x45mm وذات خلفية بيضاء اللون، ودون ارتداء ملابس بيضاء في الصورة؛
- **جواز سفر صالح يحمل توقيع حامله: الأصل ونسخة بحجم A4** عن كل الصفحات التي تحوي بيانات، تأشيريات واختام، حيث لا يُطلب توقيع جوازات السفر لمن هم دون سن الثالثة عشرة.
- **رسم الطلب:** يُدفع نقداً بالدولار الأميركي بما يعادل 75 يورو للبالغين، و37,50 يورو للأطفال (دون سن الثامنة عشرة).
- **أصل بطاقة الإقامة في ألمانيا أو ضبط صادر عن الشرطة المعنية يفيد فقدانها** (وفي حال توفرها: صورة عن بطاقة الإقامة المفقودة)
- **إفادة السكن** في ألمانيا
- **تفسير خطي** يفصل سبب السفر وأسباب تأخر العودة في الوقت المناسب إلى ألمانيا.
- **سجل دخول ومغادرة** صادر عن السلطات اللبانية أو السلطات السورية

على جميع مقدّمي الطلبات (بمن فيهم الأطفال) الحضور شخصياً إلى السفارة عند موعد تقديم الطلب!

يرجى إبراز المستندات الأصلية مع نسخة واحدة عن كلّ منها. كما يجب أن تُرفق المستندات مع ترجمة محفّفة إلى الألمانية وتصديق من الخارجية السورية عليها. الرجاء عدم "خرز" أو "تدبيس" الاستمارات أو نسخ المستندات.

يُرجى تقديم طلبات مكتملة، حيث أنّه يمكن رفض الطلبات الناقصة وذلك استناداً إلى وجوب "الالتزام بالتعاون" عند تقديم الطلب والمنصوص عليه في المادة 82 من قانون الإقامة.

نلفت نظركم إلى أن دراسة هذا النوع من الطلبات يستغرق مدّة مطوّلة، لذا لن يتم الرد على أية أسئلة متعلّقة بحالة الطلب خلال الأشهر الثلاثة الأولى من تقديمه.